The North African Journal of Scientific Publishing (NAJSP)
مجلة شمال إفريقيا للنشر العلمي (NAJSP)
EISSN: 2959-4820
Volume 1, Issue 4, October-December 2023, Page No: 62-70
Website: https://najsp.com/index.php/home/index
SJIFactor 2023: 3.733 ISI 2023: 0.383

# منهج النقد الفقهي عند ابن القصار المالكي (ت 398هـ) من خلال كتابه عيون الأدلة: دراسة في المعالم والضوابط

عبد العزيز تاشفين*
كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس، جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس، المغرب

# The method of jurisprudential criticism according to Ibn al-Qassar al-Maliki (d. 398 AH) through his book Oyoun al-Dala'il: A study of Features and Guidelines

Abdelaziz Tachfin*
Faculty of Arts and Humanities Saiss, University of Sidi Mohamed Ben Abdellah in Fez, Morocco

*Corresponding author abdelaziz.tachfin@usmba.ac.ma *المؤلف المراسل
تاريخ النشر: 2023-10-14 تاريخ القبول: 2023-10-09 تاريخ الاستلام: 2023-08-20

**الملخص**

يعد ابن القصار المالكي واحدا من رواد المدرسة العراقية التي اتسمت بالنقد الفقهي، والدفاع عن المذهب المالكي بالأدلة العقلية والنقلية، وقوة الحجة والبرهان، ولا غرابة في كونه رافعا لواء المذهب المالكي في زمنه، وذلك نظرا لكونه تتلمذ على شيوخ كبار كالأبهري والباقلاني، وكذا تخرج على يديه كبار المحققين كالقاضي عبد الوهاب.

ولهذا فإن هذا البحث يبين معالم هذا النقد عند ابن القصار كنقد الدليل من حيث ثبوته وعدمه، وكذا صحته وضعفه، ونقد الدلالة، والنظر في مدى اعتبارها ودلالتها على الحكم المتنازع فيه من عدمها، وكذا الأدوات العلمية والضوابط الشرعية كالقواعد الأصولية واللغوية وكذا الأساليب الحجاجية التي اتخذها وسيلة لنقد المخالف، والدفاع عن مذهبه.

كما يتم ذكر أبرز الخصائص التي تميز بها ابن القصار أثناء نقده والتي تحمل في طياتها جزءا من أخلاقيات النقد التي تسعى إلى نقد الاستدلال لا المستدل، والفكرة لا المفكر.

**الكلمات المفتاحية:** منهج، نقد، ابن القصار.

**Abstract**

Ibn al-Qassar al-Maliki is one of the pioneers of the Iraqi school, which was characterized by jurisprudential criticism critique, the defense of the Maliki school of thought with reasonable well-grounded evidence, and the strength of its argument and proof. It is not surprising that he is a leader of the Maliki school in his time thanks to his being a student of senior sheikhs such as Al-Abhari and Al-Baqillani, apart from being a respectful scholar under whose supervision of senior investigators, such as Judge Abdul Wahab, graduated.

This research shows the features of this criticism critique for Ibn al-Qassar like critiquing the evidence for proving or disproving it, showing its validity or weakness, and critiquing of argumentation and considering the extent to which it is relevant or

irrelevant in disputed judgment. The research also studies the scientific tools and legal guidelines such as fundamentalist and linguistic rules and the argumentative methods Ibn al-Qassar adopted to criticize the violators and defend his doctrine.

The most prominent traits that characterized Ibn al-Qassar in his criticism are also mentioned in this research. These attributes represent part of the ethics of critique that seeks to criticize the argument not the arguer, and the idea, not the thinker.

**Keywords:** methodology, critique, criticism, Ibn al-Qassar.

**مقدمة:**

إن النقد بضوابطه وخصائصه، يعتبر من أساسيات النظر الذي يصدر من المجتهد في مختلف العلوم عامة والشرعية منها خاصة. وهو في هذه الأخيرة وبالأخص في الفقه قسمان: النقد الفقهي الداخلي أي: ينصب على نقد الأقوال والروايات داخل المذهب. والنقد الفقهي الخارجي الذي يعنى بنقد المذاهب الأخرى ودفاع الناقد عن مذهبه، وفي الفقه المالكي كان مالكية العراق من أبرز من انبرى للنقد الخارجي وتصدى لاعتراضات أصحاب المذاهب الأخرى. ومن بينهم ابن القصار المالكي الذي علا شأنه في هذا المضمار، وحرر دلائل الفقه في كتابه عيون الأدلة على طريقة الاعتراض والجواب، ونقد الخطأ وإظهار الصواب. بمنهج بديع، ومسلك فريد. ونظرا لأهمية هذا الموضوع، ارتأيت أن أدلي بدلوي في هذا الأمر وأشارك في هذه الندوة بموضوع تحت عنوان: النقد الفقهي عند ابن القصار المالكي من خلال كتابه عيون الأدلة. دراسة في المعالم والضوابط.

ثم إن هذا الموضوع يحمل في طياته إشكالا مفاده:

إلى أي حد يمكن اعتبار حضور النقد الفقهي في المذهب المالكي من خلال ما خلفه ابن القصار في عيون الأدلة؟ والذي تتفرع منه أسئلة منها:

ما هي المعالم الكبرى لمنهج النقد الفقهي عند ابن القصار؟

وما هي أبرز الضوابط التي تميز هذا المنهج؟

وما هي آلياته وأدواته التي يستعملها في إبراز هذا المنهج النقدي؟

وإن هذا الموضوع يهدف إلى:

- بيان حضور النقد الفقهي بقوة عند علماء المذهب المالكي خالفا لما يدعيه البعض من كونه خاليا من النقد.
- إظهار المكانة العلمية لابن القصار في النقد الفقهي من خلال إبراز الآليات التي يستعملها في النقد الفقهي.
- إبراز المقومات التي انبنى عليها النقد الفقهي عند ابن القصار من خلال الضوابط التي سلكها في كتابه.
-

وخطة البحث كالتالي:

مقدمة وفيها: أهمية الموضوع وإشكالاته وثمراته.

ثم يعقبها تمهيد وفيه: تعريف النقد الفقهي وأهميته.

ثم مبحثان رئيسيان: الأول يتناول معالم النقد الفقهي عند ابن القصار وآلياته

والثاني: يحتوي على ضوابط النقد الفقهي عند ابن القصار وخصائصه.

**تمهيد: مفهوم النقد الفقهي وأهميته**

**المطلب الأول: مفهوم النقد الفقهي**

النقد الفقهي مركب وصفي من كلمتين: كلمة النقد وكلمة الفقه. ولتبيان مفهوم هذا المركب يلزمني أن أعرج بشكل سريع على تعريف كل من الكلمتين فأقول:

**أولًا: النقد لغةً واصطلاحًا:**

تعددت معاني النقد في **اللغة** وأهم معانيه التي لها صلة وثيقة بما نحن بصدده ما يلي:

- "اختلاس النظر نحو الشيء" (مقاييس اللغة لابن فارس تعليق أنس محمد الشامي ص 913 دار الحديث سنة الطبع 1429ه/2008م) وذلك كأن الناقد إنما يختلس نظره نحو الأخطاء ومحاولة الرد عليها. - ومن معانيه أيضا: "إبراز الشيء وبروزه" (القاموس المحيط للفيروزآبادي ص 320 شركة القدس الطبعة الأولى 1430ه/ 2009م) ولعل هذا أيضا أقرب إلى معناه في الاصطلاح. وذلك لأن الباحث الناقد إنما يبرز مكان الخطأ والصواب فيما يدرسه ويناقشه.

**واصطلاحاً:** عرفه الدكتور فريد الأنصاري بتعريف جيد ونصه: " هو عملية محاكمة وتقويم تهدف إلى التصحيح والترشيد من خلال بيان مواطن الخطأ والصواب، بناء على مقاييس متفق على جلها أو كلها" (أبجديات البحث في العلوم الشرعية للدكتور فريد الأنصاري ص 122 دار السلام، الطبعة الرابعة 1436ه/2015م). وبناء على هذا التعريف فإن الناقد يعتمد في نقده على أسس وقواعد تؤدي به إلى إبراز مكامن الضعف والقوة في مجال علمي ما، وكذا تصحيح ما يمكن تصحيحه. وهو - أعني النقد- يتجه أساسا إلى كل عمل بشري، وذلك لما يعتريه من النقص والخطأ. فالأمة في أمس الحاجة إليه وذلك لبناء المعرفة الإنسانية وتشييد الصرح العلمي.

**ثانيًا: الفقه لغةً واصطلاحًا:**

أما الفقه في **اللغة** فهو: "العلم بالشيء والفهم له" (القاموس المحيط مرجع سابق ص 1301).

**واصطلاحًا:** هو "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلته التفصيلية". (الشرح الجديد على جمع الجوامع لعبد الكريم الدبان البغدادي تحقيق صلاح العبيدي ص 103-105 دار ابن حزم الطبعة الثانية 1439ه/2018م)

هذا ما يتعلق بتعريف جزئي المركب كل على حدة، وبناء عليه فيمكن أن نقول بأن **النقد الفقهي** باعتباره مركبا وصفيا هو **"عملية محاكمة وتقويم للأحكام الشرعية العملية، لرصد مواطن القوة والضعف فيها بناء على قواعد شرعية ولغوية"**.

**فالنقد الفقهي** إذا هو النظر في الجزئيات الفقهية، وعرضها على القواعد الشرعية واللغوية، وذلك لأجل التأكد من مدى توافقها مع هذه القواعد واندراجها تحتها، أو مخالفاتها لها.

وإذا تبين هذا استنتجنا منه أن النقد الفقهي ليس بتلك السهولة التي تمكن لأي كان أن ينتقد ما شاء ومن شاء ومتى شاء، وذلك لأن النقد لابد أن يكون مبنيا على قواعد علمية: كأصول الفقه، ومقاصد الشريعة وكلياتها، وكذلك القواعد الفقهية واللغوية... وكفى بالاطلاع على هذه العلوم بيانا لمدى صعوبة هذا النقد الفقهي وتشعب مسالكه.

**المطلب الثاني: أهمية النقد الفقهي**

إن كان كل علم في حاجة إلى النقد لضمان استمراريته وتجديده، فإن علم الفقه أحوج منه إلى هذا النقد والتقويم. وذلك لأن الفقيه يسلط نظره على الأدلة الشرعية، فيستنبط منها الأحكام الفقهية، ونظرا لصعوبة هذا المسلك وخطورة هذه العملية، مع ما انضاف إلى ذلك من احتمال الخطأ أثناء النظر والاستدلال، كل هذا كان سببا رئيسا في استدعاء النقد الفقهي، وضرورة وجوده بقوة في الفقه الإسلامي، وذلك لأن أهميته تتجلى في:

**أولًا:** معرفة إلى أي حد يمكن اعتبار أن المخالف قد راعى أثناء استدلاله، ما تقتضيه عملية الاستنباط والاستدلال، من القواعد والكليات الشرعية ثم بيان مكمن الخطأ أو وجه الضعف مع التصحيح والترشيد وفاقا لتلك القواعد.

**ثانيًا:** ضمان استمرارية الفقه وإحيائه، وتوسيع آفاقه. وذلك بما يقتضيه النقد من إضافة فهوم جديدة واستنباطات بديعة.

**ثالثًا**: نبذ التقليد والتعصب المذهبي، ويتجلى هذا في كون الناقد قد اكتسب الزاد المعرفي الذي يخول له أن يقتحم معارك الفكر والنظر، ويدلي برأيه في المسائل العويصة دون إلزامه بمذهب أو رأي أحد.

**رابعًا**: استدراك بعض ما فات المخالف من أفكار، وتصحيح لما ضعفت فيه حجته. وهو في هذا يؤدي إلى تجديد الفقه وجعله صالحا لكل زمان ومكان، ومستوعبا لكل الوقائع والأحداث ومبديا رأيه في كل النوازل المستجدة. وهي أهم خاصية يكتسيها النقد الفقهي، إذ جعله الفقه مواكبا للعصر في كل مناحي الحياة ومجالاتها، دليل على شمولية الشريعة.

**خامسًا**: اكتساب الملكة الفقهية للناقد وكذا حسن التصرف في الصناعة الفقهية، وذلك بما تحصل عنده من جمع الآراء ثم النظر في الأدلة مع مراعاة فقه التنزيل، وهذا يلزم منه القدرة على التحليل والترجيح وكذا المناقشة والمناظرة من أجل الإيصال إلى الصواب في النازلة المعروضة، أو الجزئية المدروسة.

## المبحث الأول: معالم النقد الفقهي عند ابن القصار وأدواته

### المطلب الأول: معالم النقد الفقهي عند ابن القصار

لقد تبوأ علماء المدرسة المالكية العراقية مكانة كبيرة في النقد الفقهي، ومواجهه الآراء المخالفة للمذهب، والتصدي لها بكل الوسائل والآليات التي اكتسبوها لأجل الدفاع والمناقشة، وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى البيئة العلمية التي وجدوا فيها، حيث كانت مرتعا خصبا لتلاقح الأفكار وكذا اصطدامها في بعض الأحيان، وذلك لوجود أكثر من مذهب في تلك البيئة، لا تقبل قول الآخرين إلا بدليل معتبر.

ومن أهم هذه الشخصيات: ابن القصار المالكي، الذي برع في كتابه عيون الأدلة وتفنن في النقد ومراجعة أدلة الغير، فتجده يستدل لكل مسألة بمختلف الأدلة، وكل دليل يناقشه من جميع الجوانب سواء من حيث قوته أو ضعفه أو سنده أو دلالته. ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل جاوزه إلى كونه يفترض اعتراضات الغير على الأدلة التي استدل بها فيناقش هذه الاعتراضات ويردها بما تحصل عنده من الأدوات العلمية والحجج العقلية والنقلية. وقد برزت في كتابه هذا معالم كبرى للنقد الفقهي تتجلى في:

**أولًا: نقد دلالة الدليل**: فعندما يستدل المخالف على رأيه بدليل، فإن ابن القصار يناقشه في دلالة هذا الدليل. ومن ذلك ما ذكره في مسألة قراءة الجنب للقرآن. فمعلوم عدم جوازها في المذهب إلا الآية أو الآيتين، خلافا للظاهرية الذين أجازوا قراءة الجنب القرآن كاملا. فمن بين الأدلة التي استدلوا بها على رأيهم هذا قوله تعالى: **" فاقرأوا ما تيسر منه"** المزمل (الآية21) فأجاب ابن القصار عن هذه الآية وناقشهم في دلالتها فقال: " وجواب آخر: وهو أن لفظ -اقرؤوا- لفظ أمر يقتضي القراءة مرة واحدة، وهذا قد قرأ قبل هذا، فلا يتكرر عليه إلا بدليل، ثم لو ثبت التكرار لكان لفظ الآية يدل على اليسير الخفيف، وكذلك نقول، ألا ترى أن القائل يقول: أعطني ما تيسر عليك، يريد به السهل اليسير." (عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار لابن القصار تحقيق: عبد الحميد السعودي. ص: 323جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الطبعة الأولى 1426ه/2006م).

هكذا وجه ابن القصار دلالة هذه الآية، ولم يكتف بهذا بل أجاب أيضا بجواب آخر حيث قال: " وجواب آخر وهو أنه لو ثبت العموم فيه لكان خبرنا أخص منه لأنه في ذكر الجنب" (عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار لابن القصار تحقيق: عبد الحميد السعودي. ص: 323جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الطبعة الأولى 1426ه/2006م).

**ثانيًا: نقد الدليل من حيث ثبوته**: أحيانا يتوجه نقد ابن القصار لدليل المخالف إلى مناقشته من حيث ثبوت هذا الدليل أو عدمه، فتراه يرد دليله لأنه ضعيف، ولن يكتف ببيان درجته فحسب، بل الغالب أن يبين وجه ضعفه. ومن الأمثلة على ذلك ما ناقشه في مسألة الوضوء بالنبيذ، فذهب إلى عدم جوازه. ورد بذلك على الحنفية بأن الحديث الذي استدلوا به لا يصح، وهو ضعيف، ثم بدأ في بيان وجهه ضعف هذا الحديث، وأطال الكلام فيه. وأنا سأقوم باختصار ذلك ما أمكن، والحديث الذي استدل به الحنفية هو: **" عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن فقال: يا عبد الله أمعك ماء؟ فقلت لا، معي نبيذ، فأخذه وقال: "تمرة طيبة وماء طهور" فتوضأ به."** (سنن أبي

داوود كتاب الطهارة باب الوضوء بالنبيذ ج 1 ص: 21 رقم الحديث: 84 وسنن الترمذي أبواب الطهارة باب الوضوء بالنبيذ ج 1 ص: 147 رقم الحديث: 88) قال ابن القصار رحمه الله: "والجواب أن هذا الحديث ضعيف، لأن أبا فزارة وأبا زيد مجهولان، ولم يعرفهما أحد من أصحاب الحديث، وقال موسى بن هارون: هذا حديث باطل، ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث عن ابن مسعود إلا أبا زيد هذا، وهو رجل مجهول -وعندنا- أنه إذا لم يعلم إسلام الرجل وعدالته لم يجز قبول خبره..." (عيون الأدلة مرجع سابق ص: 791) ثم أضاف قائلا: "ثم قد وقع الاضطراب في الحديث أيضا فقيل: أبو زيد وقيل أبو زياد وأبو يزيد..." (عيون الأدلة مرجع سابق ص: 792) ولم يكتف بهذا بل قال: " وأيضا فلو كان الخبر صحيحا لنقله الأثبات من أصحاب عبد الله بن مسعود مثل علقمة والأسود...وأيضا فإن ابن مسعود سئل عنه فأنكره" (عيون الأدلة مرجع سابق ص: 793) فانظر إلى ابن القصار هنا كيف رد هذا الخبر وانتقده بانتقادات متعددة كما هو ملاحظ في نص كلامه أعلاه.

هذه هي أبرز المعالم التي توحي إلى وجود النقد الفقهي بكثرة في كتاب عيون الأدلة لابن القصار.

**المطلب الثاني: أدوات النقد الفقهي عند ابن القصار**

اعتمد ابن القصار في نقده لأقوال المخالفين آليات متعددة ووسائل كثيرة، ومن أهم هذه الأدوات وأبرزها:

**أولًا: النقد بالأدلة الشرعية**: وهي هنا تشمل الأدلة النقلية والعقلية، فهو رحمه الله عندما يرد رأي المخالف وقوله يرده بالأدلة النقلية و العقلية، ومن الأمثلة على الأولى: ما ذكره في مسألة طهارة الكلب وذلك حيث قال: " قد قامت الدلالة على الانتفاع به لا لضرورة، من الكتاب والسنة والإجماع، فأما الكتاب فقوله تعالى: **"وما علمتم من الجوارح مكلبين"** 'المائدة الآية 5' فأباح تعالى تعليمها والانتفاع بها في الصيد وأكل ما صاده، لأنه من جملة الجوارح" (عيون الأدلة مرجع سابق ص: 733)وأيضا استدل على طهارته بالسنة النبوية الشريفة فقال: **"وقول النبي صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية أو زرع "** (صحيح مسلم كتاب المساقاة باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك ج 3 ص: 1201 رقم الحديث: 1574) فأباح اقتناءه والصيد به، كما أباح ذلك في غيره من الجوارح، فصار كسائر الطاهرات التي أباح لنا الانتفاع بها من غير ضرورة. وأما الإجماع فقد أجمعوا على ما دل عليه الكتاب والسنة من ذلك. " (عيون الأدلة مرجع سابق ص: 734.) فبين هنا طهارة الكلب لكونه أباح الشرع الانتفاع به وكل ما أباح الانتفاع به فهو طاهر، واستدل على ذلك بأدلة من الكتاب والسنة فهو بهذا رد قول من قال بنجاستها ونجاسة الماء الذي يلغ فيه.

ويستعمل أيضا الأدلة العقلية عند انتقاده الآراء المخالفة، ومن ذلك ما تطرق إليه في مسألة عدم وجوب التسمية في الوضوء. فاستدل بأدلة كثيرة منها القياس، فقال: "ومن طريق القياس: اتفقنا في الصيام أنه لا يجب في أوله نطق فلم يجب في آخره، فكل عبادة على البدن لا يجب النطق في آخرها لم يجب في أولها، ونجد الحج كذلك لما كان يخرج منه بغير نطق لم يجب في أوله نطق، وإنما التلبية سنة في أوله. ثم نعكس العلة فنجدها مستمرة وذلك أن الصلاة لما كان في آخرها نطق واجب-وهو السلام- وجب النطق في أولها."(عيون الأدلة مرجع سابق ص: 92-93) فاستعمل أداة القياس لنقد القول القائل بوجوبها. فانظر إليه وهو يرد على من استدل بقياس آخر لإثبات وجوبها في الوضوء قائلا: "فإن قاسوا ذلك على الصلاة فقد تقدم ذكر الصلاة، وأنه لما وجب النطق في آخرها وجب في أولها على أننا قد ذكرنا قياسات أخرى تعارض قياسهم. ولنا فضل الترجيح باطراد العلة واستمرارها في العكس."(عيون الأدلة مرجع سابق ص: 99)

واعتماده على الأدلة الشرعية باعتبارها أداة للنقد موجود بكثرة في كتابه وما ذكرته فيه الكفاية.

**ثانيًا: النقد بالقواعد الأصولية:** فانتقاده بالقواعد الأصولية كثير جدا، ومنها ما ذكره في مسألة حكم العدد من غسل الإناء من ولوغ الكلب، فصرح بوجوب غسله سبعا تعبدا، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم: **" إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا"**(صحيح البخاري كتاب الطهارة باب إذا شرب

الكلب في إناء أحدكم ج 1 ص: 45 رقم الحديث: 172) ثم قال بعد إيراد هذا الحديث: "وهذا أمر يقتضي وجوب السبع" (عيون الأدلة مرجع سابق ص: 943.) وهو بهذا يشير إلى القاعدة الأصولية: أن الأمر المطلق المجرد عن القرائن يفيد الوجوب، وهو بهذا يكون قد رد على من قال بعدم وجوب السبع، استجابة لمقتضى هذه القاعدة.

**ثالثًا: النقد بالقواعد اللغوية**: وهذا الجانب ما كان ليغفله ابن القصار رحمه الله في الرد على المخالف ومناقشة آرائه، سواء تعلق الأمر باللغة أو قواعد النحو وكذا حروف المعاني ودلالاتها السياقية. وهنا سأذكر المثال على مناقشته الآراء المخالفة بما تقتضيه قواعد اللغة. وهو يتعلق بمسألة الترتيب في الوضوء، فذهب ابن القصار إلى عدم وجوبه مستدلا على ذلك بقوله تعالى: **"يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم"** المائدة، الآية 7' ثم بين وجه الدلالة بقوله: "فجمع بين الأعضاء بالواو، التي موضوعها للاشتراك والجمع، كقولهم: جاءني زيد وعمر، وليس عندهم فيه دلالة على أن أحدهم جاء قبل صاحبه، وقد ذكر سيبويه أن موضوع الواو للجمع لا للترتيب." (عيون الأدلة مرجع سابق ص: 217) ثم شرع في بيان الاستدلالات والاعتراضات هل الواو للجمع أو للترتيب حاكيا في ذلك أقوال أهل اللغة بكلام طويل جدا يعسر ذكره هنا.

## المبحث الثاني: ضوابط النقد الفقهي عند ابن القصار وخصائصه

### المطلب الأول: ضوابط النقد الفقهي عند ابن القصار

لقد التزم ابن القصار في نقده لآراء غيره بالضوابط العلمية التي يتحلى بها الناقد المميز، متمثلا في ذلك شخصية الفقيه الذي ينقد الأفكار والآراء لا الأشخاص، ومن أهم هذه الضوابط التي يمكن أن نستنتجها أثناء اطلاعنا على كتابه عيون الأدلة ما يلي:

**أولًا: نقد الآراء والأقوال والاستدلالات بدل المستدل**: فتجد في كتابه هذا مناقشة قول الغير أثناء استدلاله وإبطاله بكل أنواع الأدلة، وهذا كله دون أن يتعرض لشخصيته أو المس من كرامته، بل يكفي في ذلك بعبارات مثل: "فإن قيل... قلت" أو "أما قولكم... فغلط"(عيون الأدلة مرجع سابق ص: 239) وقوله: "واستدل فلان بكذا... واحتج بكذا... وما ذكرناه يقضي عليه"(عيون الأدلة مرجع سابق ص: 212) وهذه التعابير يقصد بها تفنيد رأي المخالف كما هو واضح ومعلوم للجميع.

وهذا ضابط مطرد في كتابه، فلم يحاول أن يمس بسوء أو ينال من شخص أحد أو يصفه بما لا يليق به. فالنقد عنده موجه للرأي لا للشخص، وهو بهذا قد راعى أخلاقيات النقد العلمي التي تتجلى في احترام المخالف، ومناقشته بكل هدوء ورواء، وكذا التأني في الاعتراض مستنيرا بذلك بقواعد العقل والشرع، ولا يكون هذا إلا ممن قويت حجته، وعلا كعبه في قضايا النقد والخلاف، فناهيك من ابن القصار متميزا في هذا المضمار، ومتقدما في هذا المجال.

**ثانيًا: الحرص على النقد بالقواعد العلمية:** كما سبق وأشرنا إلى ذلك فإن ابن القصار ملتزم أثناء انتقاداته بالرد بالأدوات العلمية والقواعد الشرعية، فالنقد عنده ليس لأجل النقد، بل بما تقتضيه وظيفة النقد من إبراز مكامن الخطأ والصواب، وهو في هذا معتمد على الحجج والبراهين المتعارف عليها عند أهل هذا الشأن، فالقائد له في مسيرته النقدية هي قواعده وحججه، لا ما يمليه عليه رأيه من الهوى. ولا يجنح إلى التعصب المقيت، فهذا دأب من أعجزته الأدلة وأعيته القواعد. فالحاكم بينه وبين مخالفه هي القواعد والعدة العلمية، واستعماله للفقه التقديري وكذا تنظيره لاعتراضات الغير لخير دليل على رسوخ قدمه في قضايا الاستدلال ومسائل الخلاف.

**ثالثا: التزام العدل والإنصاف في المناقشة**: وهذا الضابط عنده من أجمل وأعظم الضوابط، إذ إنه في بعض الأحيان عندما يذكر دليل المالكية في مسألة ما، ويتبين له وجه الضعف فيه، فإنه ينبه عليه ويأتي بدليل آخر ينافح به عن هذه المسألة، ومثال ذلك ما تطرق له في مسألة حكم المضمضة والاستنشاق في الغسل للجنب، هل هي واجبة أم لا؟ فذهب ابن القصار إلى عدم وجوبها، واستدل على ذلك بأدلة كثيرة، وافترض أيضا أن الخصم قد ناقشه بأدلة أخرى، فيرد على تلك الافتراضات كما هو الشأن عنده في جميع المسائل. ومن بين ما افترضه استدلالهم بحديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم **"جعل المضمضة والاستنشاق ثلاثا للجنب فريضة"** وهو حديث ضعيف (ينظر: الكامل في ضعفاء

الرجال لابن عدي الجرجاني تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخران ج 2 ص: 224 دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الأولى 1418ه/1997م وسنن الدارقطني كتاب الطهارة باب ما روي في المضمضة والاستنشاق في غسل الجنابة ج 1 ص: 207 رقم الحديث: 409 قال فيه الدارقطني: هذا باطل ولم يحدث به إلا بركة، وبركة هذا يضع الحديث) فأجاب عن هذا السؤال المقدر بعد أن بين ضعفه بقوله: " وجواب آخر: لو سلمناه لكان ظاهره من لفظ أبي هريرة لأنه قال: جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يحك لنا لفظ النبي صلى الله عليه وسلم، وقد يجوز أن يكون خاطب رجلا سأله كيف اغتسل من الجنابة في الاختيار؟ فقال له تمضمض ثلاثا فقال أبو هريرة: جعل النبي صلى الله عليه وسلم المضمضة للجنب ثلاثا" (عيون الأدلة مرجع سابق ص 156). هكذا أجاب عن هذا الاعتراض، لكن ظهر له أن فيه ضعفا ومخالفة لأصول المذهب، فبين وجه الضعف، وأجاب عن الإشكال بطريقة أخرى فقال: " ولكن عندي فيه شيء، لأن مذهبنا أن الراوي إذا قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم كذا ونهى عن كذا فكأنه قال جعلت ونهيت. ولكن نقول حقيقة الفريضة: التقدير فكأن النبي صلى الله عليه وسلم قدر للجنب ثلاثا" (عيون الأدلة مرجع سابق ص 156).

**المطلب الثاني: خصائص النقد الفقهي عند ابن القصار**

لقد تميز ابن القصار في كتابه عيون الأدلة بخصائص النقد الفقهي جعلته أقوى كتاب في الخلاف حتى قيل فيه: "ما ترك صاحبكم لقائل ما يقول" (ترتيب المدارك للقاضي عياض تحقيق: سعيد أعراب. ج: 7 ص: 71 مطبعة فضالة-المحمدية، المغرب. الطبعة الأولى: 1983.). وإنه بهذه الخصائص تتجلى أهمية هذا النقد من عدمها. وذلك لكونها تضفي على النقد صفة تجعله في مستوى المناقشة والتحليل. وإن من أبرز هذه الخصائص:

**أولًا: العناية بتقديم الأدلة الشرعية النقلية أثناء الاستدلال**، وذلك أنه عندما يناقش المخالف في مسألة ما، وبعد أن يذكر آراء كل فريق يستدل لرأيه أو لمذهبه بالأدلة الشرعية النقلية أولًا. وهذه خاصية محمودة يتميز بها ابن القصار وإن كانت قليلة إلا أن الأهم أن البداءة والتقديم يكون بها. وكمثال على ذلك ما ذكره في مسألة المسح على الرأس في الوضوء، أنه لا يكون ولا يجوز إلا بمباشرة الرأس أما المسح على العمامة بغير عذر، فهذا غير مجزئ عند مالك رحمه الله، ثم بعد أن ذكر قول المخالف في هذه المسألة قال رحمه الله: "والدليل لقولنا: قوله سبحانه وتعالى: **"وامسحوا برؤوسكم"** ' المائدة الآية 7' كما قال **"فاغسلوا وجوهكم"** 'المائدة الآية 7' فأمر بمسح الرأس، كما أمر بغسل الوجه، فمن مسح على العمامة لم يمسح على الرأس حقيقة."( عيون الأدلة مرجع سابق ص : 178) ثم استرسل في مناقشة هذه المسألة والأخذ والرد في الاستدلال ورد انتقادات المخالف.

**ثانيًا: الإكثار من ذكر الأقيسة والأدلة العقلية أثناء الاستدلال**، بل الغالب على ردوده وانتقاداته أنه يناقش الأقيسة، فبعد أن يذكر الأدلة النقلية يعقب ذلك بقوله: "دليل من القياس،" ثم يسترسل في ذكر الأقيسة ويكثر منها.

ومن الأمثلة على ذلك: استدلاله على وجوب النية في الوضوء، فذكر رحمه الله أقيسة عديدة في هذه المسألة فقال: "اتفقنا أن التيمم لا يصح بغير نية، والمعنى فيه أنها طهارة تجب عن حدث، أو تنقض بالحدث، أو تستباح بها الصلاة لا لنجاسة فكذلك الوضوء" (عيون الأدلة مرجع سابق ص:112). ثم أخذ في نقاش هذا القياس إلى أن أتى بقياس آخر فقال:" اتفقنا في الرقبة في الكفارة أنها لا تصح إلا بنية، والمعنى في ذلك أنها عبادة لا يصح بدلها عن عدمها إلا بنية فلا يصح مبدلها إلا بنية، وهذا المعنى موجود في الطهارة، لأن التيمم بدل منها ولا يصح إلا بنية فكذلك مبدله هو الوضوء"(عيون الأدلة مرجع سابق ص: 117). ثم شرع في رد ما يمكن أن ينقض هذا القياس، وأتى بقياس آخر فقال: " قياس آخر: اتفقنا على أن الصلاة لا تصح بغير نية، والمعنى في ذلك أنها عبادة على البدن يفسد أولها بفساد آخرها، وكذلك الطهارة، وإن شئت قلت: إنها عبادة يسقط شطرها للعذر، وهو يوجد في الطهارة لأن شطرها يسقط في التيمم عند عدم الماء، كما أن الصلاة يسقط شطرها في السفر."(عيون الأدلة مرجع سابق ص: 118) ثم ذكر قياسا آخر فقال: " قياس آخر: وهو أننا قد اتفقنا في الصيام أنه لا يجوز بغير نية، لأنه عبادة على البدن يفسد أوله بفساد آخره"(عيون الأدلة مرجع سابق ص: 118). وهكذا فكلما

ذكر قياسا يذكر فيه العلة بقوله: "والمعنى فيه كذا" ثم يقول فكذلك الطهارة. فهنا نلاحظ أنه ذكر أقيسة أربعة في مسألة واحدة وهي وجوب النية في الوضوء، وعندما يذكر هذه الأقيسة يناقشها مناقشة أصولية قوية بحيث يذكر الاعتراضات الواردة عليها-نواقض العلة- ويجيب عنها، بالقدر الذي لا يترك مجالا للمخالف في الرد عليه أو الاعتراض.

**ثالثًا: استعماله أسلوب الفنقلة**: وهو موجود بكثرة في كتابه عند مناقشته دليلا من الأدلة التي ساقها للرد على رأي المخالف، ومن ذلك ما ذكره حين حديثه عن الأذنين في الوضوء، هل هما من الرأس فتأخذان حكمه الذي هو المسح، أو من الوجه فيحكم لهما بحكمه وهو الغسل، وبعد أن ذكر أن مذهب مالك يعتبرهما من الرأس فحكمهما المسح، ذكر اعتراض المخالف على هذا الرأي بأسلوب الفنقلة، فقال رحمه الله: "فإن قيل: فقد علمنا أنهما ليسا كالرأس صورة وهيئة، وأن لهما أحكاما كثيرة تنفرد عن الرأس. قيل: لا يمنع أن يكونا منه في باب المسح، ألا ترى أن ظاهر الأنف والشفتين تغسل مع الوجه، ولهما حكم في الجنايات يخالف باقي الوجه."(عيون الأدلة مرجع سابق ص: 203).

وهذا النوع من الأسلوب يعد من افتراض الناقد لاعتراض المخالف على ما ذكره من أدلة على رأيه، فيستشعر كأن قائلا قال له: فإن كان الأمر كذا.. فيجيب الناقد بأن الجواب: " قلت كذا" أو "قيل كذا" أو "فالجواب كذا" وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على الاطلاع الواسع للناقد على أدلة المخالف لدرجة أنه يمكن أن يفترض اعتراضات أو يقدر ملاحظات يوجهها إليه. وكذلك أيضا يدل على إلمامه وتأكده بالرأي الذي اختاره بحيث أنه رد رأي غيره من جميع جوانبه.

**خاتمة:**

وفي نهاية هذا البحث وختامه، وبعد دراسته من جميع جوانبه، تلخصت لدي بعض النتائج التي تولدت عن هذه الدراسة، وتتجلى في:

أولًا: كون النقد الفقهي قضية لازمة لا تنفك عن الفقه، فهو موجود لأن من سنن الله في الكون أن كل عمل بشري يعتريه النقص، ولإكمال هذا الأخير لابد من نقد واعتراض وكذا أخذ ورد حتى يمكن تصحيح ما أمكن تصحيحه، واستدراك ما عسر على الأول الإحاطة به.

ثانيًا: أن ابن القصار المالكي قد برع في النقد الفقهي والرد على المخالف حتى وصل في ذلك إلى غاية كبيرة في الدفاع عن المذهب بشتى الأدوات الشرعية واللغوية والعقلية.

ثالثا: تركيز ابن القصار على النقد الخارجي للمذهب، وكذا التصدي لكل من حاول أن ينال من أصول المذهب أو فروعه.

رابعا: الإكثار من الأدلة العقلية عند انتقاده حجج المخالفين.

خامسا: استعماله الأسلوب التنظيري كوسيلة بارزة في انتقاد المخالفين.

سادسا: انتقاد ابن القصار المخالفين دليل قاطع على مواكبة المذهب المالكي للعصر، وأنه مذهب مبني على أصول متينة، غير مجرد عن الدليل كما يتوهم البعض.

سابعا: التزام ابن القصار بأخلاقيات النقد الفقهي التي تعتبر ركيزة أساسية للتعايش السلمي والبناء الحضاري بالرغم من وجود كثرة المذاهب في تلك البيئة التي نشأ فيها إلا أن تلك الأخلاقيات دفعت بهم الى التسامح ونبذ التعصب، وكذا مناقشة الأفكار والآراء بدل الأشخاص.

**المصادر والمراجع:**


1. القرآن الكريم برواية ورش عن نافع
2. أبجديات البحث في العلوم الشرعية، للدكتور فريد الأنصاري، دار السلام، الطبعة الرابعة 1436ه/ 2015م
3. ترتيب المدارك للقاضي عياض تحقيق: سعيد أعراب. ج: 7. مطبعة فضالة-المحمدية، المغرب. الطبعة الأولى: 1983
4. سنن أبي داوود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية صيدا-بيروت
5. سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخران، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي-مصر الطبعة الثانية 1395ه/ 1975م

6. سنن الدار قطني، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان الطبعة الأولى 1424ه/ 2004م.
7. الشرح الجديد على جمع الجوامع لعبد الكريم الدبان البغدادي، تحقيق: صلاح العبيدي، دار ابن حزم، الطبعة الثانية 1439ه/ 2018م.
8. صحيح البخاري، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة السلطانية بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر.
9. صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي القاهرة.
10. عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، تأليف: أبي الحسن علي بن عمر المعروف بابن القصار، تحقيق: عبد الحميد السعودي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى 1426ه/ 2006م
11. القاموس المحيط للفيروز آبادي، شركة القدس، الطبعة الأولى 1430ه/ 2009م
12. الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخران، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان الطبعة الأولى 1418ه/ 1997م.
13. مقاييس اللغة لابن فارس، تعليق: أنس محمد الشامي، دار الحديث، سنة الطبع: 1429ه/ 2008م.